

تاج العروس من جواهر القاموس

الأخيرةُ عن أبي تُرَابٍ رَوَاهُ عَنْ بَعْضِ الْأَعْرَابِ قَالَ : أَصْفَقْتُ الْبَابَ وَأَصْمَقْتُهُ
بِمَعْنَى أَغْلَقْتُهُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : هِيَ الْإِجَافَةُ دُونَ الْإِغْلَاقِ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : صَفَقْتُ
الْبَابَ صَفْقًا وَلَمْ يَذْكُرْ أَصْفَقْتُهُ وَكَذَلِكَ سَفَقْتُهُ بِالسِّينِ عَنِ النَّضَرِ وَقَدْ تَقَدَّمَ .
وَقَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : وَيُرْوَى فِي قَوْلِ عَدِي : تُقَرَّعُ أَبْوَابُهُ قَالَ : وَهِيَ أَكْثَرُ . وَقَالَ أَبُو
الدُّقَيْشِ : صَفَقَ الْبَابَ صَفْقًا : فَتَحَهُ قَالَ : وَتَرَكَتُ بَابَهُ مَصْفُوقًا : أَيِ
مَفْتُوحًا . قَالَ : وَالنَّاسُ يَقُولُونَ : صَفَقْتُ الْبَابَ وَأَصْفَقْتُهُ أَيِ : رَدَدْتُهِ . وَقَالَ
أَبُو الْخَطَّابِ : يَقَالُ : هَذَا كُتْلَةٌ فَهُوَ ضِدٌّ . وَفِي الصَّحَاحِ : صَفَقَ عَيْنَهُ أَيِ : رَدَّهَا
وَعَمَّضَهَا . قَالَ : وَصَفَقَ الْعُودَ صَفْقًا : إِذَا حَرَّكَ أَوْ تَارَهُ فَاصْطَفَقَ . وَصَفَقَ
الرَّجُلُ صَفْقًا : ذَهَبَ . وَصَفَقَتِ الرِّيحُ الْأَشْجَارَ صَفْقًا : هَزَّتْهَا وَحَرَّكَتْهَا
فَاصْطَفَقَتِ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . وَصَفَقَ الْقَدَحَ صَفْقًا : مَلَأَهُ قَالَهُ الْفَرَّاءُ كَأَصْفَقَهُ
قَالَهُ اللَّحْيَانِيُّ . وَقَالَ ابْنُ دَرِيدٍ : صَفَقْتُ عَلَيْنَا صَافِقَةً مِنَ النَّاسِ : أَيِ نَزَلَ
بِنَا جَمَاعَةً . قَالَ : وَصَفَقَتِ النَّاقَةُ صَفْقًا : إِذَا أُرْتُ رَجَّتْ رَحِمُهَا عَنْ وَلَدِهِ
حَتَّى يَمُوتَ الْوَلَدُ . وَصَفَقَ فُلَانًا بِالسَّيْفِ صَفْقًا : ضَرَبَهُ بِهِ قَالَهُ ابْنُ شُمَيْلٍ
وَكَذَا صَفَقَ رَأْسَهُ وَعَيْنَهُ وَصَفَقَ بِهِ الْأَرْضَ كَمَا فِي الْأَسَاسِ . وَيُقَالُ : رَبِحَتْ صَفَقَتُكَ
لِلْمُشْتَرِي وَصَفَقَةً رَابِحَةً أَوْ صَفَقَةً خَاسِرَةً أَيِ : بَايَعَهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ
مَسْعُودٍ : صَفَقَتَانِ فِي صَفَقَةٍ رِبَاءً أَرَادَ بَايَعَتَانِ فِي بَايَعَةٍ وَهُوَ عَلَى وَجْهَيْنِ :
أَحَدُهُمَا : أَنْ يَقُولَ الْبَائِعُ لِلْمُشْتَرِي : بَعْتُكَ عَيْدِي هَذَا بِمِائَةِ دِرْهَمٍ عَلَى أَنْ
تَشْتَرِيَ مِنِّي هَذَا الثَّوبَ بِعَشْرَةِ دُرَاهِمٍ . وَالْوَجْهُ الثَّانِي : أَنْ يَقُولَ : بَعْتُكَ هَذَا
الثَّوبَ بِعَشْرِينَ دِرْهَمًا عَلَى أَنْ تَبِيعَنِي سِلْعَةً بِعَيْنِهَا بِكَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا .
وَإِنَّمَا قِيلَ لِلْبَايَعَةِ صَفَقَةً لِأَنََّّهُمْ كَانُوا إِذَا تَبَايَعُوا تَصَافَقُوا بِالْأَيْدِي . وَيُقَالُ :
إِنَّهُ لَمْ يُبَارِكْ الصَّفَقَةُ أَيِ : لَا يَشْتَرِي شَيْئًا إِلَّا رِبْحَ فِيهِ . وَقَدْ اشْتَرَيْتُ الْيَوْمَ
صَفَقَةً صَالِحَةً . وَالصَّفَقَةُ تَكُونُ لِلْبَائِعِ وَالْمُشْتَرِي وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ :
أَلْهَاهُمُ الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ أَيِ : التَّبَايُعُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ أَكْبَرَ الْكِبَائِرِ أَنْ
تُقَاتَلَ أَهْلَ صَفَقَتِكَ وَهُوَ أَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلُ عَهْدَهُ وَمِيثَاقَهُ ثُمَّ يُقَاتِلَهُ ؛ لِأَنَّ
الْمُتَعَاهِدِينَ يَضَعُ أَحَدُهُمَا يَدَهُ فِي يَدِ الْآخَرِ كَمَا يَفْعَلُ الْمُتَبَايِعَانِ وَهِيَ الْمَرَّةُ مِنَ
التَّصْفِيقِ بِالْيَدَيْنِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَمَرَ : أَعْطَاهُ صَفَقَةً يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ . وَفِي
حَدِيثِ لُثْقَانَ بْنِ عَادٍ أَنَّهُ قَالَ : خُذِي مِنِّي أَخِي ذَا الْعِرْفَاقِ صَفْقًا أَفْوَاقَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ :

الصَّفَّاق كَشَدَّاد : الذي يصفقُ على الأمر العظيم . والأفَّاق : الذي يتصرَّف ويضربُ إلى
 الآفاق : قال الأزهرى : رَوَى هذا ابنُ قُتَيْبَةَ عن أبي سُفْيَانَ عن الأصمعي قال : والذي
 أراه في تَفْسِيرِ الأفَّاقِ الصَّفَّاقُ غيرُ ما حَكَاهُ ؛ إنما الصَّفَّاق : الكثيرُ الأسفارِ
 والتصرُّفِ في التَّجَارَاتِ . والصَّفْقُ والأفقُ قَرِيبَانِ مِنَ السَّوَاءِ . وكذلك الصَّفَّاقُ
 والأفَّاقُ مُتَقَارِبَانِ فِي الْمَعْنَى وَقِيلَ : الأفَّاقُ من أَوْفُقِ الْأَرْضِ أَي : نَاحِيَتِهَا . وَثُوبُ
 صَفِيقُ بَيْنِ الصَّفَاقَةِ : ضِدُّ سَخِيفٍ وَالسَّيْنُ لُغَةٌ فِيهِ أَي : مَتْنٌ جَيِّدٌ النَّسِيجِ
 وَقَدْ صَفَّقُ صَفَاقَةً إِذَا كَثُفَ نَسْجُهُ . وَمِنَ الْمَجَازِ : وَجْهٌ صَفِيقٌ بَيْنَ الصَّفَاقَةِ
 أَي : وَفِجٍ وَقَدْ صَفَّقَ كَكَرَّمُ فِيهِمَا أَي : فِي الثُّوبِ وَالوَجْهِ . وَفِي النُّوَادِرِ : الصَّفَّاقُ
 كَصَبُورٍ : الْحِجَابُ الْمُؤْتَنِعُ مِنَ الْجِبَالِ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ الصَّفَّاقُ : اللَّيْثُ مِنَ
 الْقَيْسِ . وَالصَّفَّاقُ : الصَّخْرَةُ الْمَلَأَتْهُ الْمُؤْتَفِّعَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ صَفَّقَ كَكُتُبٍ .
 وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الصَّفَّاقُ كَكِتَابٍ : الْجِلْدُ الْأَسْفَلُ الَّذِي تَحْتَ الْجِلْدِ الَّذِي عَلَيْهِ
 الشَّعَرُ كَذَا نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِي . وَنَصَّ الْأَصْمَعِيُّ فِي كِتَابِ الْفَرَسِ : دُونَ الْجِلْدِ الَّذِي
 يُسَلَّخُ فَإِذَا سُلِّخَ الْمَسْلُوكُ بَقِيَ ذَلِكَ مَمْسُوكَ الْبَطْنِ وَهُوَ الَّذِي إِذَا انْشَقَّ كَانَ مِنْهُ
 الْفَتْقُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الصَّفَّاقُ : مَا حَوْلَ السُّرَّةِ حَيْثُ يَنْقُبُ الْبَيْطَارُ . وَأَنْشَدَ
 الْأَصْمَعِيُّ لِلنَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَصِفُ فَرَسًا :
 كَأَنَّ مَقَاطَ شَرَّاسِيفِهِ ... إِلَى طَرَفِ الْقُنْبِ فَا لَمَنْقَبِ